

قرار مجلس المنافسة عدد 57/ق/2025 صادر في فاتح ذي القعدة 1446
29 أبريل (2025) المتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA»
المراقبة الحصرية لشركة «Avon Beauty Products SARLAU».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
30 يونيو (2014)، كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
30 يونيو (2014) كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
4 يونيو (2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
كما تم تغييره وتميمه؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ فاتح ذي
القعدة 1446 (29 أبريل 2025) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون
رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وبعد تأكيد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني
لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس
المنافسة؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى
الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 026/ع.ت.إ/2025 بتاريخ
26 من شعبان 1446 (25 فبراير 2025)، المتعلقة بتولي شركة
«Avon Beauty Products SARLAU» المراقبة الحصرية لشركة «Dislog Group SA»
عبر اقتناء 100% من رأس المالها وحقوق
التصويت المرتبطة به؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام
بوعياد رقم 031/2025 بتاريخ 27 من شعبان 1446 (26 فبراير 2025)
القاضي بتعيين السيد أنيس انصالح والستيارة لبنى مرحبي مقررين
في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق
بحريـة الأسـعار والـمنافـسة كما تم تـغيـيرـه وـتمـيمـه؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية لشركة SARLAU« عبر اقتناء 100% من رأس المال وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لازامية التبليغ، لاستيفائها شرطها من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علامة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- الجهة المقتنية : «Dislog Group S.A.»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 403199، ويقع مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية أولاد صالح، الدار البيضاء، وتشتهر في مجال الاستثمار ومتلك مساهمات في عدة فروع تنشط في قطاعات التوزيع والصناعة والمنتجات الصيدلانية وشبه الصيدلانية؛

- الجهة المستهدفة : «Avon Beauty Products SARLAU»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة من شريك وحيد خاضعة للقانون المغربي، وكان مقرها الاجتماعي بـ 719 شارع موديبو كيتا، الدار البيضاء ، المسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت الرقم 107295 والمختصة في البيع المباشر لمنتجات التجميل والعناية الشخصية؛

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن عملية التركيز هذه، ستتمكن الشركة المقتنية من الاستفادة من التكامل بين نشاطها ونشاط الشركة المستهدفة «Avon Beauty Products SARLAU»؛ وبالتالي ضمان تطور أسرع لأنشطة مجموعة Dislog Group S.A» في مجال توزيع منتجات التجميل والعناية الشخصية على المستوى الوطني؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 2 رمضان 1446 (3 مارس 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيرين المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه؛

وحيث إن المجلس لم يتوصّل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 24 من شوال 1446 (23 أبريل 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإله قشاشي ومقرري الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنشقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ فاتح ذي القعدة 1446 (29 أبريل 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بتاريخ 31 يناير 2025، والذي ينص على اقتناء شركة «Dislog Group SA» لـ100% من رأس المال شركة «Avon Beauty Products SARLAU» وحقوق التصويت المرتبطة بها؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاصة للتبلّيج إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتخصيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي الذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بـ المائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكور؛

من امكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها في السوق المرجعية، وذلك بالنظر من جهة إلى توفر الزبناء على قوة تفاوضية مهمة، ونظراً لوجود عدد مهم من المنافسين في هذه السوق، من جهة أخرى :

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتيكي سلبي على المنافسة في السوق المعنية، بالنظر لضعف الحصص التراكيمية للأطراف المعنية على مستوى السوق المعنية، ما يجعل أي نهج لعمليات بيع متلازمة غير وارد. ومن ثم، فإن إنجاز عملية التركيز هذه ليس من شأنه الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات التكتيكية :

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير أفقى أو عمودي أو تكتيكي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلى :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 026/026/ع.إ/ 2025 بتاريخ 26 من شعبان 1446 (25 فبراير 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولى شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «Avon Beauty Products SARLAU».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المتعهد بتاريخ فاتح ذي القعدة 1446 (29 أبريل 2025)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعيد محسوسي.

الإمضاءات :

عبد العزيز الطالبي

منير مهدي. العيد محسوسي.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكوكها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع منتجات التجميل والعناية الشخصية. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحاً دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، ونظراً لخصائص العرض والطلب داخلها، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني غير أنه يمكن أن يظل التحديد الجغرافي للسوق المعنية مفتوحاً دون الحاجة إلى تحديد أدق، خاصة وأن استنتاجات التحليل التنافي ستظل دون تغيير :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفر عن كون السوق الوطني لتوزيع منتجات التجميل والعناية الشخصية تعرف تعداداً للفاعلين ولن تتأثر بعملية التركيز الحالية، نظراً لكون تفاصيل أنشطة أطراف العملية على مستوى السوق المعنية لن يكون له أثراً ملحوظاً على المنافسة، لكون حصة السوق التراكيمية للأطراف، بعد إنجاز عملية التركيز هذه، على مستوى سوق توزيع منتجات التجميل والعناية الشخصية في المغرب سوف لن يطرأ عليها تغير كبير. ومن ثم، فإن عملية التركيز هذه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في سوق توزيع منتجات التجميل والعناية الشخصية :

وحيث إنه استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، وهو ما يقلل